القبض على 6 أشخاص وإحالتهم إلى النيابة العامة لنشرهم مقاطع تتعلق بآثار العدوان الإيراني وتمجيد أعماله العدائية

علي حسن عيسى

عبدعلي علي النكال

علي حميد علي

علي غازي عيدالله

أحمد ميرزا موسى

حسين خليل إبراهيم

أعلنت وزارة الداخليـــة أن إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني تمكنت من رصد 6 أشخاص والقبض عليهم، إثر قيامهم بتصوير ونشر مقاطع مصورة تتعلق بآثار العدوان الإيراني الآثم، والتعاطف معه وتمجيد أعماله العدائية، وقد تم تداول تلك المقاطع عبر حســاباتهم على منصات التواصل الاجتماعي، الأمر الذي من شأنه تضليل الرأي العام وبث الخوف في نفوس المواطنين والمقيمين والإضرار بالأمن والنظام العام.

وقد تم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة وإحالة المقبوض عليهم إلى النيابة العامة.

وتهيـــب وزارة الداخلية بالجميـــع ضرورة اســـتقاء المعلومات من مصادرها الرسمية، وعدم تداول أو إعادة نشر مقاطع أو أخبار غير موثوقة، تجنبا للمساءلة القانونية، وبما يحفظ أمن الوطن وسلامته.

خلال نظر المحكمة الجنائية عددا من القضايا..

النيابة تطالب بأقصى عقوبة على متهمين بالترويج وتبرير الاعتداء الإيراني

حازوا محررات تشجع الأعمال الإرهابية والتقطوا صورا على خلاف الحظر

طالبت النيابة العامة بتوقيع أقصى العقوبات بحـق المتهمين بالترويج والتبرير والتشجيع للاعتداء الإيراني الإرهابي الغاشم على مملكة البحرين، دون أدنى رأفة أو رحمة بهم وذلك لما تشكله تلك الأعمال من خيانة للوطن الذي احتضنهم وعاشـوا به وحملوا جنسيته واقتاتوا من خيراته

وقدمـت النيابـة العامـة أمس مرافعتها في عدد من القضايا المنظورة أمـام المحكمة الجنائيـة المختصة والمتعلقة بقيام عدد من الأشـخاص بالترويج والتبرير والتشجيع لأعمال تُشـكّل نشـاطًا إرهابيًا مُعاقبًا عليه داخل مملكـة البحرين، وهو الاعتداء الإرهابي الآثم الـذي وقع على البلاد من الحرس الثوري الإيراني الإرهابي، وحيازتهم لمحررات تتضمن الترويج والتبريـر والتشـجيع لتلك الأعمال الإرهابية، بالإضافة إلى أخذهم صورا لأماكن على خلاف الحظر الصادر بهذا الشأن.

حيـث بينـت النيابـة العامة بمرافعتها الأدلة والبراهين التي تؤكد قيام المتهمين بارتـكاب تلك الجرائم المنسوبة إليهم وطلبت النيابة العامة توقيع أقصـى العقوبات ضدهم دون أدنى رأفـة أو رحمة بهـم وذلك لما تشكله تلك الأعمال من خيانة للوطن الـذي احتضـن هؤلاء الأشـخاص وعاشوا به وحملوا جنسيته واقتاتوا من خيراته، وما تثيـره تلك الأفعال من ترويع للآمنين من مواطني مملكة البحريـن والمقيمين بها وإثارة الهلع بينهـم وزعزعة الأمن العـام وإثارة الفوضـى فـي المجتمـع والإخلال بالنظام العام.

وتؤكـد النيابة العامة، في ظل ما تمر به البلاد في المرحلة الراهنة من ظروف عصيبة جراء الاعتداء الإيراني الغاشم عليها، استمرارها في التصدي بحزم لكل ما من شـأنه الخروج على أحكام القانون أو الإخلال بأمن البلاد أو زعزعة الاستقرار، مشددةً على أن سيادة القانون هي الضمانة الأساس لحمايـة المجتمع وصـون الحقوق والحريـات، وأنها ماضيـة في أداء واجبها وفق الإجراءات المقررة قانوناً بما يكفل تحقيق العدالة وحفظ النظام العام.

ضبط عدد من السائقين وحجز مركباتهم لقيامهم بإصدار أصوات مزعجة وبث الذعر بين المواطنين والمقيمين

أعلنت وزارة الداخلية ضبط عدد من السـائقين وحجز مركباتهم مدة 60 يومًا، لقيامهـم بإصدار أصـوات مزعجـة وبث الذعـر بيـن المواطنين والمقيميـن بالسـكينة العامة، وتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحقهم.

احذر من التجمهر عند الحوادث..

برنامج «أمان»: التجمهر والفضول قد يؤخران إنقاذ حياة

○ العقيد أسامة بحر.

أكد العقيد أسامة بحر أن أصعب مهمة أمنية توجه فرق الإنقاذ هي إدارة الحشـود وبعض الأشخاص الفضوليين وقت الحادث، مشيرا إلى أن الشـخص الفضولي شـخص يسبب ربكة ويشل الحركة وقد يكون سبب في التأخير عن إنقاذ شـخص في حاجة للمساعدة، حين يقف بين فـرق الإنقاذ يعطلهم، بهدف فقط أن يعرف «شنو السالفة».

وقال العقيد أسـامة عبر برنامج أمان الذي تقدمه وزارة الداخلية عبر حسـابها الرسـمي على مواقع التواصل الاجتماعي إن التجمع أمام حادث حريق أو أي حـادث، يعطل فرق الإنقاذ التي تقـوم بدورها عن العمـل بالإضافة إلى أنه يسـتنزف مجهود آخرين في طلب تحريك المتجمهرين وإفساح المجال لسيارات الإسعاف والطوارئ.

وأشار إلى أن المتجمهرين ليس لديهم قناعة أنهم عائق أمام فرق العمل سواء بالوقوف على مقربة من مكان الإنقاذ ومن يضع سيارته بشكل خاطئ أو حتى من يخفف السرعة بشكل مبالغ فيه، مؤكدا أن هؤلاء قد يتسببون في كارثة.

وقال: «تخيـل وقع انهيار وفـرق الإنقاذ تباشر عملها بوجود هؤلاء المتجمهرين، ووقع انهيـار آخر في نفس المكان فيكون العبء على فـرق الإنقاذ مضاعـف، أو أن تداخلت أصوات المتجمهرين مـع أصوات الضحايا تحت الركام والدفاع المدني لا يستطع تحديد مكان الصوت لإنقاذ الشخص بسبب أفراد يلتقطون صورا».

وقد أنهى الحلقة بتأكيد أن الوقت حان لمنع الوجود في مواقع الإنقـاذ قائلا: «من يريد أن يسـاعد فعليه أن يقف في مكان بعيد عن عمل فرق الإنقاذ».

محاكمة شـاب سرق سـيارة بالإكراه بواسطة سكين

بـدأت المحكمة الكبرى الجنائية محاكمة عشريني سرق سيارة بطريق الإكراه، بعد أن هـدد المجني عليه بواسطة سكين، حيث حضر المتهم جلسة أمس وأنكر ما نسـب إليه مدعيا أنه خرج مع أصدقائـه وتم القبض عليه في سيارة أثناء ما كان في حالة سكر، حيث قررت المحكمـة تأجيل الجلسـة القادمة إلى 17 مارس لندب محام مع اسـتمرار حبس المتهَم.

تعود تفاصيل القضية، إذ شهد شاهد سائق خاص بيوم الواقعة أثناء وجوده في المركبة محـل الواقعة بالقرب من شركة للصرافة، حضر المتهم وهدده بواسطة السكين وقام بوخزه بسكين مما أجبره على ترك السيارة وفر المتهـم بها، وعليه قام بتقديم بلاغ ضد المتهم الذي تعرف عليه، مقررًا بأنه هو من قـام بارتـكاب الأفعال الآثمـة، كما أنـه وبعرض السكينة التي ضبطت لدى المتهم قد قرر بأنها بذاتها.

وثبت بمحضر إجراءات الشرطة أنه تم العثور على المركبة لدى المتهم وداخلها السكين محل الواقعة.

وثبـت مـن صحيفة أسبقيات المتهم أنه ارتكب العديد من الجرائم باستخدام المركبة المسـروقة محل الواقعـة، وذلك بعد أن قام بالاعتداء على سلامة جسم أحد الأشـخاص وسـرقة محفظة نقوده بالإضافة إلى الهاتف المحمـول، كما قام بالاصطدام بمركبة المبلّغ، كما أنه صدر حكم بحبسـه مدة ستة أشـهر في واقعة أخرى.

حيث أسـندت النيابة العامـة إلى المتهـم، أنه فـي غضون شـهر أكتوبر عام 2025 سـرق المركبة المملوكـة للغيـر وذلـك بطريق الإكـراه الواقع على المجنـي عليه، إذ أشـهر سـكينًا ووخزه بها بكتفه مسـببًا جرحه، مطالبًا منه النزول من المركبة، وتمكن بتلـك الوسـيلة من شـل المقاومة والاسـتيلاء على المسروقات والفرار بها، كما أنه وجد في حالة سكر بيّن في مكان عام.

مدانة بالسجن 10 سنوات بسبب المخدرات..

«الاستئناف» تأمر بعرض أربعينية على الطب النفسي للكشف على قواها العقلية

أمرت محكمة الاستئناف العليا الجنائية بعرض متهمة (ربة منزل) على الطب النفسـي لبيان مدى مسـؤوليتها عن أفعال وتصرفاتها، حيث استوردت طردا بريديا محشـوا بمواد مخدرة، وقضت محكمة أول درجـة بمعاقبتها بالسـجن مدة 10 سـنوات، حيث اسـتأنفت على الحكم وقال دفاعها إنها تعاني من أمراض نفسـية وتتعالج في الطب النفسي منذ أكثر من 25 عاما، فيما قررت المحكمة تأجيل الجلسة القادمة إلى 18 مارس لورود التقرير.

كان ضابـط الجمـارك يفتش طردا اشـتبه فيه قادمـا من دولة أوروبية يحمل اسـم المتهمة، وبتمريره على الماسح الضوئي للأشعة تبين كثافة عاليـة بداخله فقام بفتح الطـرد ومعاينته، وتبين وجود مواد غذائية وحلويـات و6 أكياس خضراء اللون صغيـرة، وكيس واحد بداخله 11 علبة حمراء صغيرة الحجم بداخلها مادة عشـبية ذات رائحة، اشـتبه بكونها ماريجوانا تزن 194.15 جراما تقريبًا ومخبأة بطريقة احترافية.

وعليه تم حجز الطرد ووضـع العلامة عليه، وإرسـال إشـعار بريدي إلى صاحبة الطرد، التي حضرت في اليـوم التالي، وقامـت بالتوقيع على ورقة تسـلم الطرد، وبسـؤالها إن كان الطرد يعود اليها من عدمه، فأقرت أنه يعود اليها ويحتوي على مسـتحضرات تجميل، وقام ضابط الجمارك بفتح الطـرد أمامها، فانبعثت منه رائحة عشـبية قوية، وقالت المتهمة إنها رائحـة ماريجوانا، وأبلغته أن شخصًا آسيوي الجنسـية هو من أرسله اليها لكي تقوم بتسلمه.

وبتفتيش سـيارتها ومنزلها عثر على سيجارة محشـوة بمادة مخدرة وقطعة لمادة الحشـيش، وورق لف كاغذ، وميزان حسـاس، ودلت التحريات أن المتهمة على علم تام بوجود المواد المخدرة داخل الطرد محل الواقعة، وقامت بتسـلمه بتوجيهات من شخص لم يتم التوصل إلى هويته لكي تقوم بتسليمه الى شخص آخر نظير حصولها على المواد المخدرة للتعاطي.

وأقرت المتهمة في تحقيقات النيابة العامة أنها تسلمت الطرد محل الواقعة والتوقيع على استمارة استلامه بناءً على الاتفاق المبرم بينها وبين شخص آسـيوي مقابل حصولها علـى 30 جرامًا من مادة الحشـيش المخدرة، كما اعترفـت بقيامها بتعاطي مادة الحشـيش المخدرة وتقوم بشـرائها من ذات الشخص.

فأسـندت النيابة الى المتهمة أنها اسـتوردت بقصد الاتجار مـادة مخـدرة الماريجوانا في غير الأحوال المصرح بها قانونًـا، كما حازت وأحرزت بقصد التعاطي المادة المخدرة القنب «الحشـيش» في غير الأحوال المصرح بها.

بعد استخراج شريحة اتصال بدل فاقد..

السجن 3 سنوات لعامل سرق «بنفت» صاحب العمل واستولى على 2500 دينار

عاقبت المحكمة الكبـرى الجنائية الأولى عاملا ثلاثينيا بالسجن 3 سنوات والغرامـة 3 آلاف دينـار، وذلك بعدما اسـتغل غيـاب صاحب الشـركة عن البحرين، واستخرج شريحة هاتف بدل فاقد باسـمه، ليتمكن من اختراق تطبيق «بنفت» والوصول إلى حسـابه البنكي وسـحب مبلغ 2490 دينـارًا بطريقة احتيالية.

وتعـود تفاصيل الواقعـة إلى بلاغ المجني عليه، خليجي مالك شركة، أشار فيـه الى أنه أثناء ما كان خارج البحرين ومنح المتهم وكالة محدودة لإدارة بعض شؤون الشـركة داخل البحرين، تقتصر على فتـح الحسـابات البنكية من دون تخويل التصرف بالأموال أو استخدامها واستخدام رقم الهاتف.

وأضـاف أن المتهـم اسـتغل عدم وجوده فـي مملكـة البحريـن، فقام باسـتخراج شـريحة هاتف بدل فاقد برقمه الرسـمي، وتمكن من تلقي رموز التحقق لـ«بنفت» والوصول إلى حسابه البنكي وتحويل مبلغ 2490 دينارًا على دفعتين، أحدهما لحساب المتهم والأخرى لحساب ابنته، مشيرًا إلى أنه عندما وصل من جسـر الملك فهد فوجئ بأن شريحة هاتفه لا تعمل، وتوجه مباشـرة إلى فرع شـركة الاتصالات، حيث أبلغه الموظف بأنه قد تكون الشـريحة قد احترقت أو أتلفت، وعليه اسـتخراج بطاقة بدل فاقد لشـريحة تالفة، من دون إبلاغه بأن تم اسـتخراج شـريحة بدل فاقد في نفس اليوم في الفترة الصباحية، إلى أن تبين له أن المتهم اسـتولى علـى الأموال من حسابه البنكي.

فيما دلت التحريات أن المتهم حضر لشـركة الاتصالات وطلب اسـتخراج شـريحة بدل فاقد مسجلة باسم المجني عليه، وعرض الوكالـة الصادرة له من المجني عليه والمسـتندات ذات الصلة، وتم إيقاف الشريحة القديمة واستخراج شريحة جديدة، وتم التأكد بأن المتهم هو من قام بتفعيل الحساب في يوم الواقعة، وإدخال رموز التحقق، وإجراء عمليتين ماليتيـن، الأولى 1490 دينارًا، والأخرى ألـف دينـار، وذلك بعد إدخـال رموز التحقق لكل عملية، وكانت مرسـلة على ذات الرقم.